

من المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي

إلى

الموضوع : حول الخصم من المورد بنسبة 1.5% بعنوان الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات والخصم من المورد بنسبة 50% بعنوان الأداء على القيمة المضافة

المرجع : مكتوبكم عدد 2813 بتاريخ 07 نوفمبر 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن لطلب معرفة هل تخضع المبالغ المدفوعة في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي المنصوص عليه بالفصل 31 من قانون المالية لسنة 2013 للخصم من المورد بنسبة 1.5% وللخصم من المورد بنسبة 50% بعنوان الأداء على القيمة المضافة، يشرفني إعلامكم أن المبالغ المدفوعة في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي بعنوان المشاريع المنجزة بمناطق تشجيع التنمية الجهوية لا تخضع للخصم من المورد بنسبة 1.5% باعتبار ارتفاع الأرباح المتأتية منها بالطرح الكلي ودون أن تكون الضريبة الدنيا مستوجبة. هذا، ويستوجب عدم الخصم الإدلاء بشهادة في عدم الخصم مسلمة من قبل مكتب أو مركز مراقبة الأداءات المختص.

ويبقى الخصم من المورد بنسبة 50% بعنوان الأداء على القيمة المضافة مستوجبا وفقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

والسلام

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي